



العدد : ١٥ / طعن/ ٢٠٢٢

التاريخ : ٢٠٢٢/٤/١٤

انعقد مجلس الطعن في هيئة الاعلام والاتصالات بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ برئاسة القاضي اياد محسن ضمد وعضوية السيدين محمد ثامر جالي و جواد كاظم العكيلي واصدر القرار الآتي:-

الطاعن : المدير المفوض لشركة صجم - اضافة الى وظيفته -وكيله المحامي كرار علاء مجيد
المطعون فيه : قرار رئيس الجهاز التنفيذي لهيئة الاعلام والاتصالات - اضافة الى وظيفته بموجب الكتاب المرقم ١٣٨|١|٢٦ في ٢٠٢٢/١١/٢٦

القرار

من خلال التدقيق لوحظ ان الطعن مقدم ضمن المدة القانونية ومشتملا على اسبابه لذا تقرر قبوله شكلا ، ولدى عطف النظر على القرار المطعون فيه وجد انه صحيح وموافق للقانون ، حيث تبين من خلال الاطلاع على كافة الاوليات ان رئيس الجهاز التنفيذي لهيئة الاعلام والاتصالات وبموجب القرار المطعون فيه قرر الزام شركة الطاعن بتسييد المستحقات المالية التي بذمتها وبالبالغة (٤٧٩,٩١٤,٢٩) تسعة وعشرون مليون وتسعمائة واربعة عشر الف واربعمائة وتسعة وسبعين دينار عراقي وذلك لعدم استجابة شركة الطاعن لكتاب هيئة الاعلام والاتصالات ذات الاعداد (١٣|١|٢١) في ٢٠٢١/٩/٢١ و (١٣|١|٢١) في ٢٠٢١/١١/٢ ولدى الاطلاع على مضمون الكتاب المذكورة اتفا تبين انها تخص الزام شركة الطاعن بتسييد المستحقات المالية المترتبة بذمة شركة الطاعن كأجور للطيف الترددية لاستخدامها منظمات الاتصالات الفضائية (VSAT) غير المرخصة ، ولاطلاع المجلس على محضر الضبط المؤرخ في ٢٠٢١/٩/٢٣ والمتضمن ضبط منظومة اتصالات فضائية في مقر شركة الطاعن والتي تثبت استخدام الطيف الترددية بدون اجازة وبعد الاطلاع على آلية احتساب مبلغ اجر الـ VSAT وحيث ان القرار المطعون فيه جاء صحيحا وموافقا للقانون تقرر تأييده ورد الطعن وصدر القرار نهائيا وبالاتفاق بتاريخ ٤/٤/٢٠٢٢ وفق احكام القسم ٦٨ من الامر ٦٥ لسنة ٢٠٠٤

القاضي

اياد محسن ضمد

رئيس المجلس